تكبير لا سبعين واجيب بان المراد انه اذا صلى على سبعين نفسا وجمع
كلهم فكانه صلى ستعين صلوة هذا كلام ابن حجر قلت كلام الشافعي مبني على ان
جمع لم يكن هو المكمل لكل عشرة وان النبي انما كان يكبر في كل صلوة اربع تكبيرات
كما هو مذهبه ظاهر الاحاديث رده في ذلك وان جمع غاشر كل عشرة وان النبي كبر
في كل صلوة سبع تكبيرات كما قد كان كبر عليه وحده ولعل بعض المعذرات لم تحمل فصلى
على من بقي منهم وعليه معهم سبع تكبيرات فيكون جملة التكبيرات سبعين والله اعلم شهر
وعن ابي مالك الغفاري ان النبي صلى على قتلى احد وعلى حمزة بوفي بتسعة وحمزة مكانه حتى صلى عليهم
حمزة سبعين صلى عليه رسول الله سبعين مرة رواه البيهقي **وعن** النبي انه صلى
رسول الله قد سبق ذكر من اخرجه عنه والكلام عليه **وعن** النبي انه صلى
صلى على حمزة كلما وضع حنازة بعد حنازة والنبي يصلي عليها وحنازته موضوعة
فحمل له سبعون تكبيرة قد سبق نحو وستون ما قيل فيه والجواب عليه قال
حافظ الامة قدس الله روحه وروي ان النبي لم يصل على احد قتلى احد اخرجه
البخاري ومسلم وهو ما روي عن الشافعي رحمه الله قال حاكاه الاحياء كانها
عيان من وجوه متواترة ان النبي لم يصل على قتلى احد قال وقد ما روي انه صلى على
قتلى احد وكبر على حمزة سبعين تكبيرة فلا يصح ولا يقاوم هذه الاحاديث قال وقد كان
لمن عارض بها ان يتحيى على نفسه ولا يحتاج ومن معهم ان يقولوا قد ثبت عندنا به
الاول ونقله جماعة من محول المحدثين والمثبت اولى بالعمل من النافي ولعل الباقي
لم يطلع وكيف يتصور القطع بالنفي وهل منع العلماء بالشهادة على النفي الا لعدم
افادتها العلم بحتمل انه لم يصل بعضهم وادعاء صلى لما لهم من الجهد والمشقة ويدل
على ثبوت الشهادة على الشهيد حزة الاعرابي قال الشافعي فاما حديث عقبة بن
عامر ان النبي صلى على قتلى احد فقد اخرجه ابو داود والنسائي لكن ذكر في
نفس الحديث انه كان بعد ثمان سنين كالمودع للاحياء والاموات والمخالف يقول
لا يصلى على القبر وقد سبق ذكر الاحاديث الواردة بالصلوة على قتلى احد قال الحافظ
الامة قدس الله روحه وروي ان رجلا من الاعراب جاء الى النبي وهو وابنه فقال
اهاجر معك واوصى به رسول الله بعض الصحابة ثم غزا معه غزوة غنم فيها
فقسم له رسول الله فقال يا محمد ما هذا قال قسمته لك قال ما على هذا ابنعك
ولكن ابنعك على ان ارمى ههنا واشار الى حنقه ليشهم فاموت فادخل الجنة فقال
النبي ان تصدق الله يصدقك فلبثوا قليلا ثم نهضوا الى العدو فجيء الاعرابي
الى النبي وقد اصابه سهم حيث اشار اليه الى الموضع فقال النبي اهو هو قالوا
نعم

Copyright © King Saud University

نعم قال صدق الله فصدقه فكفنه النبي في قميصه وصلى عليه اخرجه النسائي عن
شداد بن الهادي وزاد فكان مما ظهر من صلوته اللهم هذا عبدك خرج مهاجرا
في سبيلك وقتل شهيدا وانا شهيد على ذلك **وعن** النبي انه قال ان الشهداء
الصبي صلى عليه وان لم يستهل لم يصل عليه اخرجه الترمذي وابن حبان والحاكم
والبيهقي عن جابر بلفظ اذا استهل الصبي صلى عليه وورث واخرج الترمذي عن
جابر قال قال رسول الله الطفل لا يصلى عليه ولا يرث ولا يورث حتى يستهل
فصل في كيفية صلوته على الجنازة عن النبي مر انه قال تحزها التكبير وتحليلها التسليم
قد سبق ذكر من اخرجه **وعن** جابر بن عبد الله الخضري قال صليت خلف زيد بن ارقم
على جنازة فكبر خمسا فسئل عن ذلك فقال ستة نبيك اخرجه مسلم وابو داود والترمذي
والنسائي عن عبد الرحمن ابي ليلى قال كان زيد بن ارقم يكبر على جنائزنا اربعا فكبر على جنازة
خمسا فسئلناه فقال كان النبي يكبرها **وعن** محمد بن عبد الله النيمي قال صليت مع عيسى
مولى حذيفة على جنازة فصلى عليها خمسا ثم التفت الينا فقال ما وهمت ولا نسيت ولكن
كبرت كما كبر رسول الله رواه احمد لا في كتب الامية **وعن** حصين بن حصين عامر قال
قال لي ابو وداع يا حصين بن عامر اذا انا مت فاستعوري واتق عسلا وكفني في وتر وكبر
على جنازتي وسلني سلة وربع فبترى بربعا رواه احمد لا في كتب الامية **وعن** علي انه
كبر على سهل حنيف ستا وفي نسخة خمسا رواه احمد لا في كتب الامية **وعن** عمر
علي عن ابيه انه كبر على فاطمة رض الله عنها خمسا واوصى فدفنها ليلا رواه احمد لا في كتب الامية
والذي حكاه الحافظ ابن حجر في فتح الباري قال روى سعيد مرطرق عن عمر بن عبد
العزيز ان العباس صلى عليها قال ومن عدة طرق انها دفنت ليلا وكان ذلك وصية
منها لارادة الستر قال ولعله لم يعلما بانكر موتها النبي ذلك لا يخفى عليه قال وامار
ما اخرجه مسلم والنسائي وحديث جابر في النهي عن الدفن ليلا فهو محمول على حال الاختيار
لان في بعضه الا ان نضطر انسان الى ذلك **وعن** الحسن عن علي انه صلى على ابنه ابي
المومنين عثمان فكبر خمسا رواه احمد لا في كتب الامية **واعلم** انه ورد في الاخبار الصحيحة
ان التكبير ان خمس وفي بعضها انها ست وفي بعضها انها اربع فكيف هذه
ورد ذكر في الاحاديث الصحيحة وفي الاعتصام للبخاري ان حديث ابي هريرة وهو الذي اخرجه
البخاري ومسلم ان النبي صلى على النجاشي اليوم الذي مات فيه وخرج بهم الى المصلى فصف
بهم وكبر عليه اربع تكبيرات متاخر قال ابن موسى النجاشي كان بعد موت فلما مات كان بعد
اسلام ابي هريرة بمدة واسلام ابي هريرة متاخر قال اصحابنا ان ذلك حديث ابي هريرة
على الناسخ قالوا الذي دل على ان حديث زيد بن ارقم المتقدم عن متاخر قالوا اخرج الدارقطني
في السنن عن ابن عباس انه قال اخر ما كبر النبي على الجنازة اربع فلنا لعله اراد عين